

٣. الاشراف الاكاديمي :

- تعيين إدارة الكلية مرشداً أكاديمياً يكون مسؤولاً عن صحة بيانات متطلبات التسجيل لكل طالب

٤. طريقة التسجيل :

- يقوم الطالب بالتسجيل في بداية الفصل الدراسي بعد موافقة المرشد الأكاديمي واستكمال الأوراق الضرورية لقسم التسجيل .
- يجوز تمديد فترة القبول بعد بدأ الدراسة بأسبوع كحد أقصى وبعد موافقة عميد الكلية .
- للطالب أن يضيف أو ينسحب من بعض القرارات في حدود الفترة المسموحة بها والمعلنة قبل بداية فصل الدراسي .
- لا تتجاوز نسبة الغياب ٢٥% في أي فصل دراسي بعذر أو بدون عذر وفي حالة التجاوز يجب أن ينسحب من تسجيل المقرر والا يعتبر راسباً (F) .
- يحفظ لكل طالب بيان بدرجاته على مدى سنوات الدراسة بقسم التسجيل .

٤. مكرر . نظام الدراسة :

- يجوز لمجلس الكلية بعدأخذ رأي مجلس القسم المختص حسب طبيعة المقررات الدراسية أن يقرر تدريس مقرر أو أكثر بنمط التعليم المجين (المدمج) بحيث تكون الدراسة في المقررات ذات الطبيعة النظرية بنسبة من ٥٠% إلى ٦٠% وجهاً لوجه وبنسبة ٤٠% إلى ٥٠% تعليم عن بعد أما بخصوص المقررات ذات الطبيعة العملية تكون الدراسة بنسبة من ٦٠% إلى ٧٠% وجهاً لوجه وبنسبة من ٣٠% إلى ٤٠% تعليم عن بعد أو بأى نسبة أخرى يقرها المجلس الأعلى للجامعات ، ويعرض القرار على مجلس الكلية وعلى لجنة شؤون التعليم والطلاب بالجامعة للموافقة عليه ورفعه لرفعة لمجلس الجامعة للأعتماد

٥. تقويم الامتحانات :

يتمتحن الطالب خلال الفصل الدراسي مرتين (الاسبوع الخامس والتاسع) بالإضافة إلى الامتحان النهائي وتحسب الدرجة من ١٠٠ للساعة المعتمدة ويكون توزيعها كالتالي :

٢٠% اعمال سنہ (امتحانین) ، ٣٠% (عملى) ، ١٠% (شفوى) ، ٤٠% (الامتحان النهائي) والٹی لا تتجاوز مدتھ عن ساعتین .

اما المقررات النظرية او التكميلية فتحسب الدرجة من ٥٠% لامتحان النهائي ، ٥٠% لأعمال السنہ (امتحانین) .

٥. مكرر . نظام الامتحانات :

يجوز لمجلس الكلية بعدأخذ رأي مجلس القسم المختص وطبقاً لطبيعة المقررات أن يقرر عقد امتحاناً إلكترونياً في مقرر أو أكثر وذلك في كل المقرر أو جزء منه بما يسمح أيضاً بتصحيح الامتحان إلكترونياً ، هذا ويعرض قرار مجلس الكلية على لجنة شؤون التعليم والطلاب بالجامعة للموافقة عليه ورفعه لمجلس الجامعة للأعتماد .